تعالى لان البرهان انما يدل على ذلك كامر وقوله فلا نهم الخ تقريره ان نقول
لو لم يصدقوا لزم الكذب في خبره تعالى محال فما ادي اليه وهو عدم صدقهم
محال ايضا وتستحيل عدم صدقهم ثبت صدقهم وهو المطلوب فالمص ذكر
الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها ثم علل اللزوم في الشرطية بقوله
لتصديقه تعالى لهم الخ قوله لو لم يصدقوا اي بان كذبوا لانه لا واسطة بين
الكذب والصدق خلافا للمعتزلة في قولهم بالواسطة وهي ما وافق الواقع
وخالف الاعتقاد فان ذلك ليس بصدق ولا كذب عندهم وعلى هذا لا يلزم
من انتفاء الصدق لزوم الكذب لعكسه بخلافه على الاول قوله للزم الكذب
في خبره تعالى يعني التنزيلي لا الحقيقي لانه لم يوجد منه تعالى خبره
بصدقهم حقيقة بان قال صدق عبدي الخ وانما وجدت المعجزة النازلة
منزلة ذلك كما سيذكره المص قوله لتصديقه تعالى الخ اي تصديق
الكذب كذب وقد عرفت ان هذا دليل اللزوم في الشرطية ومعنى التصديق
الاخبار عن الصدق فالمعنى الاخبار الله تعالى عن صدقهم في اخبارهم بانهم
رسل مبلغون عنه ونظير ذلك ما اذا ادعى شخص بحضرة جماعة انه رسول الملك
واخبرهم بانه يامرهم بكذا وكذا فقالوا له ما الدليل على صدقك فيقول ان
يفعل الملك كذا وكذا على خلاف عادته فيفعل الملك ذلك دليلا على صدقه ففعله
ذلك تصديق له لانه نازل منزلة قوله صدق ذلك الشخص في دعواه انه
رسولي وفيما اخبركم به قوله بالمعجزات اي التي هي الامر الخارق العادة بقيد
ان يكون بعد الرسالة بخلافه قبلها فانه ارهاص اي تاسيس لها ومن
من اقسام الخارق للعادة الكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح
والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخليصا لهم من شدة نازلة بهم مثلا
والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرا به والاهانة
وهو ما يظهر على يديه تكذيبا له كما وقع لمسيلمة الكذاب فانه تفل في عين
عورة لتبرا فعميت الصحيحة وتفل في البئر ليكثر ماؤها فغار ماؤها وتفل
في بئر ليعذب ماؤها فصار ملحا اجاجا فتحصل ان اقسام الامر الخارق للعادة

سنة

٣١

ستة اقسام وقد جمعها بعضهم في قوله
اذا ما رايت الامر يخرق عادة ... فمعجزة ان من نبي لنا صدر
وان بان منه قبل وصف نبوة ... فالارهاص سمه تتبع القوم في الاثر
وان جا يوما من ولي فانه ... الكرامة في التحقيق عند ذوي النظر
وان كان يوما من بعض العوام صدوره ... فكنوه حقا بالمعونة واشتهر
ومن فاسق ان كان وفق مراده ... يسمى بالاستدراج فيما قد استقر
والا فيدعى بالاهانة عندهم ... وقد تمت الاقسام عند الذي اختبر
لكن زيد عليه السحر والابتلاء فليراجع قوله النازلة منزلة قوله تعالى صدق
عبدي الخ اي لدلالتها على صدق من ظهرت على يده فكان الله تعالى قال صدق
عبدي الخ وهذا كله مبني على القول بان مدلول المعجزة الاخبار عن صدق الرسل
حتى يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى واما على القول بان مدلولها
انشاء الدلالة على صدقهم فلا يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى
لان الصدق والكذب من اوصاف الخبر لا الانشاء وانما يلزم وجود دليل بدون
المدلول قوله ولما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام فلانهم الخ
تقريره ان نقول لو خانوا بفعل محرم او مكروه لانقلب المحرم او المكروه طاعة
في حقهم عليهم الصلاة والسلام لكن التالي باطل واذا بطل التالي بطل المقدم
فثبت نقيضه وهو المطلوب فالمص ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها
ثم بين وجه اللزوم في الشرطية بقوله لان الله تعالى امرنا بالاقتداء بهم الى اخره
ومحصله ان جميع ما صدر عنهم لا يكون الا مامورا به من الله تعالى وكل ما امر به
لا يكون الا طاعة لانه لا يامر بالفحشاء قوله لان الله تعالى امرنا بالاقتداء بهم
الخ من المعلوم ان الضمير المستتر عايد لله تعالى والبارز عايد لجميع الامم لا
لهذه الامة فقط والا لم يصح قوله بالاقتداء بهم الخ لان هذه الامة
لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعيسى وموسى الا ان يقال انه مبني
على ان شرع ما قبلنا شرع لنا فيما لم يرد عن نبينا فيه شيء كما هو مذهب السادة
المالكية الذين منهم المص وهو قول ضعيف عند الشافعية وهو على الاول فكل امة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)